



Distr.
GENERAL

E/CN.4/2000/136
22 March 2000

ARABIC

Original: ARABIC/ENGLISH

المجلس الاقتصادي

والاجتماعي

لجنة حقوق الإنسان

الدورة السادسة والخمسون

البند ٨ من جدول الأعمال

مسألة انتهاك حقوق الإنسان في الأراضي العربية المحتلة بما فيها فلسطين

رسالة مورخة ١٤ آذار/مارس ٢٠٠٠ موجهة من المراقب الدائم للفلسطينيين
لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف* إلى مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان

سأكون ممتناً لو تفضلتم بالعمل على أن يوزع النص * المرفق بالرسالة على الأعضاء الموقرين للدورة السادسة والخمسين لجنة حقوق الإنسان بوصفه وثيقة رسمية في إطار البند ٨ من جدول الأعمال.

نبيل رملاوي (توقيع)
 السفير
 المراقب الدائم للفلسطينيين

* استنسخ المرفق كما ورد باللغتين العربية والإنكليزية.

Permanent Observer
Mission of Palestine
to the UN Office at
Geneva



البعثة المراقبة الدائمة
للفلسطين
 لدى الأمم المتحدة في جنيف

جنيف في ١٤ مارس ٢٠٠٠

سعادة السيدة ماري روبيسون ،
المفوضة السامية لحقوق الإنسان - جنيف
تحية طيبة ،

الموضوع : استمرار تدهور أوضاع حقوق الإنسان
في الأراضي الفلسطينية المحتلة

صاحبة السعادة ،

لم يطرأ أي تحسن على أوضاع حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية التي مازالت تحتلها إسرائيل منذ حرب عام ١٩٦٧ بما فيها القدس الشرقية خلال العام الماضي ، على غير ما كان يتوقع الكثيرون من تغيير في هذا المجال إثر استلام إيهود باراك للسلطة في إسرائيل والذي فاجأ العالم بأنه يظهر بصورة راين ، بينما يتصرف بطريقة تتباين بأسلوب مخادع لم يعد خافياً على أحد ، وهذا أسلوب خطير ومدمر لعملية السلام ، فجميع مجالات انتهاك حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة والتي بدأت تعالجها لجنة حقوق الإنسان منذ أكثر من ثلاثين عاماً مازالت على حالها ولم تتحسن بل إنها تزداد سوءاً .

التعذيب

كجريمة لاتسقط بالتقادم ، وبما يتعارض كلياً مع أحكام اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة ، كشف تقرير مراقبة الدولة في إسرائيل بتاريخ ٢٠٠٠/٩/٢ عن أن ١٠٠٠ أسير فلسطيني خضعوا للتعذيب سنرياً و ٢٠ منهم قُتلوا خلال التحقيق كما كشفت عن ذلك أيضاً اللجنة الإسرائيلية ضد التعذيب ، وبالرغم من قرار محكمة العدل العليا الإسرائيلية بتاريخ ٦ سبتمبر ١٩٩٩ والذي

Permanent Observer
Mission of Palestine
to the UN Office at
Geneva



البعثة المراقبة الدائمة
للفلسطين
 لدى الأمم المتحدة في جنيف

اعتبر أن أساليب التعذيب المستعملة ضد الفلسطينيين المحتجزين غير شرعية ، فإن المعلومات الواردة بعد صدور هذا القرار إلى الجمعية الفلسطينية لحماية حقوق الإنسان والبيئة المعروفة ب (LAW) تشير إلى أن المعتقل رائد أحمد سالم الحسري قد تعرض للتعذيب في مركز اعتقال المسكوبية ، وكذلك ما وقع من تعذيب كل من محمد على حميد صومان (١٧ سنة) من الشعامة - بيت لحم ، وعلي عيسى الوحش (٢٠ سنة) الذي خضع للتعذيب والضرب خلال سبعين يوماً ، كما أن التقارير الواردة إلى نفس المنظمة المذكورة تشير إلى ممارسة التعذيب ضد الفلسطينيين في كل من سجون النفحة وبير السبع وعسقلان .

العقوبات الجماعية والتطهير العرقي

كجريمة من جرائم الحرب و بما يتعارض مع مبادئ القانون الدولي والقانون الإنساني الدولي ، تستمر سلطات الاحتلال الإسرائيلي بتطبيق سياستها في التطهير العرقي والعقوبات الجماعية ضد الفلسطينيين في الأراضي الفلسطينية المحتلة بهدف تفريغ الأرض من أصحابها الأصليين ، فعلى صعيد تدمير المنازل وبعد أن دمرت قوات الاحتلال الإسرائيلي ٢٢٣٦ منزلًا فلسطينيًّا خلال السنوات العشر الأخيرة ، قامت بدمير ٥٧ منزلًا خلال عام ١٩٩٩ في كل من رام الله والخليل ونابلس وبيت لحم والقدس وقطاع غزة وجنين وقلقيلية ، كما أصدرت سلطات الاحتلال الإسرائيلي ٨١ قراراً بتدمير المنازل من ضمنها ٧٠ قراراً في منطقة المواصي بخان يونس في قطاع غزة ، كما تستمر سلطات الاحتلال الإسرائيلي بسياساتها في العقوبات الجماعية ضد الفلسطينيين وذلك بالإغلاق الجزئي أو الكلي الذي تفرضه على القدس لمنع الفلسطينيين من الوصول إلى القدس من الضفة الغربية وقطاع غزة . هذه الممارسات الإسرائيلية التي تشكل انتهاكات جسيمة لأحكام اتفاقية جنيف الرابعة المتعلقة بحماية المدنيين في زمن الحرب لعام ١٩٤٩ ، واتفاقية لاهاي لعام ١٩٥٧ ، فإنما في نفس الوقت تنتهك الاتفاقيات المبرمة بين منظمة التحرير الفلسطينية وحكومة إسرائيل .

Permanent Observer
Mission of Palestine
to the UN Office at
Geneva



البعثة المراقبة الدائمة
للفلسطينيين
 لدى الأمم المتحدة في جنيف

هذا وقد وصل عدد أيام الإغلاق الكلي للأراضي الفلسطينية المحتلة بما فيها تلك الخاضعة إلى السلطة الوطنية الفلسطينية إلى أحد عشر يوماً خلال العام الماضي .

مدينة القدس المحتلة

في استمرار محاولات وإجراءات سلطات الاحتلال الإسرائيلي المادفة إلى تهويد مدينة القدس المحتلة ، وبما يتطلب أحكام اتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩ ومبادئ القانون الدولي، وبهدف تفريغ المدينة من سكانها الفلسطينيين الأصليين فإن مصادرة هويات المواطنين من أهالي القدس مستمرة ، وفي هذا الشأن فقد صادرت سلطات الاحتلال ٢٦٥ بطاقة هوية من سكان القدس فقط منذ توقيع اتفاقية واي ريفر ، وكانت نفس السلطات قد صادرت خلال أعوام ١٩٩٦ و ١٩٩٧ و ١٩٩٨ و ١٠٠٣ بطاقة هوية لمواطني من المدينة المقدسة المحتلة ، وبالتالي فإن أهالي وسكان مدينة القدس من الفلسطينيين يحرمون من البقاء في ممتلكاتهم ومديتهم بحكم هذه الإجراءات العنصرية العرقية .

جرائم الإبادة الجماعية

كجريمة إبادة جماعية لاتسقّط بالتقادم وفقاً لاتفاقية عدم تقادم جرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية المعتمدة بتاريخ ٢٦ نوفمبر ١٩٦٨ ، كشف الأكاديمي الإسرائيلي تيدي كاتز Teddy Katz في ١٩ يناير ٢٠٠٠ بالدلائل القاطعة عن مذبحة قتل فيها الجيش الإسرائيلي مائتين فلسطيني في قرية صغيرة بالقرب من مدينة حifa يوم إعلان قيام دولة إسرائيل عام ١٩٤٨ ، وقال أن هذه المذبحة التي أكدتها شهادات الشهود ومن ضمنهم بعض أولئك الذين ارتكبوا في قرية الطنطورة كانت أكبر من مذبحة دير ياسين

Permanent Observer
Mission of Palestine
to the UN Office at
Geneva



البعثة المراقبة الدائمة
للفلسطين
لدى الأمم المتحدة في جنيف

هذا وقد وصل عدد أيام الإغلاق الكلي للأراضي الفلسطينية المحتلة بما فيها تلك الخاضعة إلى السلطة الوطنية الفلسطينية إلى أحد عشر يوماً خلال العام الماضي .

مدينة القدس المحتلة

في استمرار محاولات وإجراءات سلطات الاحتلال الإسرائيلي المادفة إلى تهويد مدينة القدس المحتلة ، وبما ينتهك أحكام اتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩ ومبادئ القانون الدولي، وبهدف تفريغ المدينة من سكانها الفلسطينيين الأصليين فإن مصادرة هويات المواطنين من أهالي القدس مستمرة ، وفي هذا الشأن فقد صادرت سلطات الاحتلال ٢٦٥ بطاقة هوية من سكان القدس فقط منذ توقيع اتفاقية واي ريفر ، وكانت نفس السلطات قد صادرت خلال أعوام ١٩٩٦ و ١٩٩٧ و ١٩٩٨ و ١٠٠٣ ، ١٠٠٣ بطاقة هوية لمواطني من المدينة المقدسة المحتلة ، وبالتالي فإن أهالي وسكان مدينة القدس من الفلسطينيين يحرمون من البقاء في ممتلكاتهم ومديتهم بحكم هذه الإجراءات العنصرية العرقية .

جرائم الإبادة الجماعية

كجريمة إبادة جماعية لاتسقط بالتقادم وفقاً لاتفاقية عدم تقاصد جرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية المعتمدة بتاريخ ٢٦ نوفمبر ١٩٦٨ ، كشف الأكاديمي الإسرائيلي تيدي كاتز Teddy Katz في ١٩ يناير ٢٠٠٠ بالدلائل القاطعة عن مذبحة قتل فيها الجيش الإسرائيلي مائين فلسطيني في قرية صغيرة بالقرب من مدينة حيفا يوم إعلان قيام دولة إسرائيل عام ١٩٤٨ ، وقال أن هذه المذبحة التي أكدها شهادات الشهدود ومن ضمنهم بعض أولئك الذين ارتكبواها في قرية الطنطورة كانت أكبر من مذبحة دير ياسين

Permanent Observer
Mission of Palestine
to the UN Office at
Geneva



البعثة المراقبة الدائمة
للفلسطينيين
 لدى الأمم المتحدة في جنيف

هذا وقد وصل عدد أيام الإغلاق الكلي للأراضي الفلسطينية المحتلة بما فيها تلك الخاضعة إلى السلطة الوطنية الفلسطينية إلى أحد عشر يوماً خلال العام الماضي .

مدينة القدس المحتلة

في استمرار محاولات وإجراءات سلطات الاحتلال الإسرائيلي المادفة إلى تهويد مدينة القدس المحتلة ، وما يتهدى أحکام اتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩ ومبادئ القانون الدولي، وبهدف تفريغ المدينة من سكانها الفلسطينيين الأصليين فإن مصادرة هويات المواطنين من أهالي القدس مستمرة ، وفي هذا الشأن فقد صادرت سلطات الاحتلال ٢٦٥ بطاقة هوية من سكان القدس فقط منذ توقيع اتفاقية واي ريفر ، وكانت نفس السلطات قد صادرت خلال أعوام ١٩٩٦ و ١٩٩٧ و ١٩٩٨ و ١٠٠٣ ، بطاقة هوية لمواطني من المدينة المقدسة المحتلة ، وبالتالي فإن أهالي وسكان مدينة القدس من الفلسطينيين يحرمون من البقاء في ممتلكاتهم ومدينتهم بحكم هذه الإجراءات العنصرية العرقية .

جرائم الإبادة الجماعية

كجريمة إبادة جماعية لا تسقط بالتقادم وفقاً لاتفاقية عدم تقاصد جرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية المعتمدة بتاريخ ٢٦ نوفمبر ١٩٤٨ ، كشف الأكاديمي الإسرائيلي تيدي كاتز Teddy Katz في ١٩٢٠٠٠ بالدلائل القاطعة عن مذبحة قتل فيها الجيش الإسرائيلي مائين فلسطيني في قرية صغيرة بالقرب من مدينة حيفا يوم إعلان قيام دولة إسرائيل عام ١٩٤٨ ، وقال أن هذه المذبحة التي أكدها شهادات الشهود ومن ضمنهم بعض أولئك الذين ارتكبوا في قرية الطنطورة كانت أكبر من مذبحة دير ياسين التي سبقتها بأشهر قليلة على أيدي العصابات اليهودية آنذاك .

Permanent Observer
Mission of Palestine
to the UN Office at
Geneva



البعثة المراقبة الدائمة
للفلسطين
 لدى الأمم المتحدة في جنيف

القتل المعتمد

في انتهاء سافر لمبادئ حقوق الإنسان الواردة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان ، وبشكل محدد الحق في الحياة ، قاتلت قوات جيش الاحتلال الإسرائيلي وأحياناً المستوطنون اليهود في الأراضي الفلسطينية بقتل واحد وعشرين فلسطينياً خلال العام الماضي وشهري يناير وفبراير من العام الحالي ٢٠٠٠ ، وهؤلاء الشهداء هم :

- ١- بدر محمد القواسى (٢٥ سنة) الخليل ، بتاريخ ١٩٩٩/١/٦
- ٢- فايز الزيتawy (٥٧ سنة) من مدينة القدس ، بتاريخ ١٩٩٩/١/١٢
- ٣- زكي عيد (٢٤ سنة) من قرية العيساوية / القدس ، بتاريخ ١٩٩٩/١/٢٦
- ٤- أمين حسين (٣٧ سنة) قرية الرام ، بتاريخ ١٩٩٩/٣/١٤
- ٥- محمود حسين أبو حجر (١٧ سنة) غزة ، بتاريخ ١٩٩٩/٤/٢٨
- ٦- حمادي خليفة رضوان (٧٢ سنة) قلقيلية ، بتاريخ ١٩٩٩/٥/١
- ٧- شادي أبو دحروج (٢١ سنة) غزة
- ٨- نشأت صالح شريم ، بتاريخ ١٩٩٩/٥/٢٥
- ٩- علاء يوسف أبو شرخ (٢٣ سنة) الخليل ، بتاريخ ١٩٩٩/٦/٤
- ١٠- آدم حسن الطبيس (٣٢ سنة) نابلس ، بتاريخ ١٩٩٩/٦/٢٣
- ١١- أكرم علقم (٢٢ سنة) بيت لحم ، بتاريخ ١٩٩٩/٨/١٠
- ١٢- محمود هاشم الخطيب (٢٩ سنة) نابلس ، بتاريخ ١٩٩٩/٨/١١
- ١٣- خضر بدران - القدس ، بتاريخ ١٩٩٩/١٠/٢
- ١٤- موسى فايز أبو هليل (٣٠ سنة) بيت لحم ، بتاريخ ١٩٩٩/١٠/٢٦
- ١٥- إيمان البطاط (٣٠ سنة) الخليل ، بتاريخ ١٩٩٩/١٢/١٣
- ١٦- غر عوض المسالمة (٣٢ سنة) من بلدة بيت عوا / الخليل ، بتاريخ ١٩٩٩/١٢/١٤

Permanent Observer
Mission of Palestine
to the UN Office at
Geneva



البعثة المراقبة الدائمة
للفلسطين
لدى الأمم المتحدة في جنيف

- ١٧- إبراهيم أبو مرسة (١١ سنة - طفل) غزة ، بتاريخ ٢٠٠٠/١٤
١٨- حسين غسان عبد الهادي (٢٥ سنة) نابلس ، بتاريخ ٢٠٠٠/١٦

بالإضافة إلى ٢٥٠ من الجرحى أصيبوا بسبب إطلاق النار عليهم بطرق عشوائية في مناطق مختلفة من الأراضي الفلسطينية المحتلة .

الاعتقال التعسفي والاحتجاز بدون محاكمة

مازال ألفين ومائة وتسعة وسبعين معتقلًا فلسطينيًّا تحتجزهم سلطات الاحتلال الإسرائيلي والعديد منهم بدون محاكمة من ضمنهم ١٠٠ معتقل من الأطفال تحت سن الثانية عشرة من العمر ، وسلطات الاحتلال الإسرائيلي ما زالت تماطل في الإفراج عن هؤلاء المعتقلين رغم ماتم الاتفاق عليه بالإفراج عنهم .

الاستيطان الإسرائيلي ومصادرة الأراضي

في انتهاك خطير لأحكام اتفاقية جنيف الرابعة ولاسيما المادة ٤٩ منها ، توكلد التقارير الدولية ولاسيما تقارير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة رقم (A/54/73) بتاريخ ١٣ إبريل ١٩٩٩ ، و (A/54/73/Add.1) بتاريخ ٧ سبتمبر ١٩٩٩ ، و (A/54/325) بتاريخ ٨ سبتمبر ١٩٩٩ ، وتقرير المقرر الخاص السيد جاكوميللي الوارد في الوثيقة رقم (E/CN.4/2000/25) وتقارير منظمات حقوق الإنسان الأخرى أنه خلال العام

Permanent Observer
Mission of Palestine
to the UN Office at
Geneva



البعثة المراقبة الدائمة
للفلسطين
 لدى الأمم المتحدة في جنيف

الماغسي صادرت سلطات الاحتلال الإسرائيلي ٤٠١٧٨ دونم (Dunums) من الأرض الفلسطينية استعملت منها مساحة ١٩٦٩١ دونم للاستيطان الجديد وتوسيع المستوطنات ، ٣٨٢ دونم صودرت لاستعمال الإدارة المدنية الإسرائيلية ، ومساحة ١٦٥٧ دونم لإنشاء طرق الستغافية الجديدة . إن استمرار سلطات الاحتلال الإسرائيلي في سياسة الاستيطان في الأراضي الفلسطينية من شأنه أن يدمر عملية السلام لأن الاستيطان هو تكريس للاحتلال ولا يمكن أن يتواافق السلام مع الاحتلال الأجنبي . كما أنها في نفس هذه الفترة الزمنية قامت سلطات الاحتلال باتلاف ١٨٠ شجرة مثمرة مملوكة للفلسطينيين معظمها من أشجار الزيتون واللوز والتين .

العزل العنصري - أبارtheid جديد

منذ سنوات الاحتلال تمارس السلطات الإسرائيلية سياسة التقطيع الجغرافي للمدن والقرى الفلسطينية وعزلها عن بعضها البعض وذلك إما بالطرق الالتفافية التي تنتهي على حساب الأرض الفلسطينية أو عن طريق تواجدها العسكري بين المدينة والمدينة أو القرية والقرية أو القرية والمدينة ، وعزل الفلسطينيين عن بعضهم البعض بما كان يُعرف بالفصل العنصري في نظام الأبارtheid في جنوب أفريقيا ، الأمر الذي جعل السيد أمادا ديانج السكرتير العام للجنة الدولية للحقوقين يقول حلال زيارته إلى المنطقة يوم ٣ شباط / فبراير ٢٠٠٠ "إن الظروف التي يعيشها الفلسطينيون في الأراضي الفلسطينية المحتلة تشبه تماماً أوضاع السود في جنوب أفريقيا إبان نظام الفصل العنصري (الأبارtheid) هناك ، واستطرد قائلاً أن الفلسطينيين يعانون من انتهاكات حقوق الإنسان بحقهم بحيث لا يجوز أن يتغاضى المجتمع الدولي إزاء ذلك " .

Permanent Observer
Mission of Palestine
to the UN Office at
Geneva



البعثة المراقبة الدائمة
للفلسطين
لدى الأمم المتحدة في جنيف

أرجو التفضل بتعميم هذه الرسالة على أعضاء الوفود الموفقة للدورة السادسة والخمسين للجنة حقوق الإنسان تحت البند (٨) من جدول أعمالها باعتبارها وثيقة رسمية من وثائق اللجنة .

وتفضلي بقبول فائق التقدير والاحترام ؛



نبيل الرملاوي

السفير

المراقب الدائم للفلسطين لدى الأمم المتحدة في جنيف